دولـــة لـــيبيـــا
حكومـة الإنقـاد الوطـني
وزارة العدل

# قرار وزير العدل
## رقم ( 239 ) لسنة 2015 ميلادية
## بشأن إعادة تشكيل لجنة شؤون الموظفين بوزارة العدل

**وزيـر العـدل**

- بعـد الإطـلاع على الإعـلان الدستـوري وتعديلاتـه.
- وعلى القانون المالي للدولـة ولائحـة الميزانيـة والحسابـات والمخـازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقـم (6) لسنـة2006م بشـأن نظـام القضـاء وتعديـلاته.
- وعلى القانون رقـم (12) لسنة2010م بشـأن علاقـات العمـل ولائحتـه التنفيذيـة.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة2014م في شأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاد وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة2014 م في شـأن منـح الثقـة لحكومة الإنقاد الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقـم (50) لسنة2012م بإعتماد الهيكل التنظيمي وإختصاصات وزارة العـدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الإنقاد الوطني رقـم (1) لسنة2014م بشـأن تكليف وزراء بمباشرة أعمالهم.
- وعلى قـرار وزير العدل رقـم (505) لسنة2014م بشـأن إعادة تنظيـم أحكـام القرار رقم (184) لسنة2014م في شأن تنظيم عمل لجنة شؤون الموظفين.
- وبناءً علـى ماتقتضيـه المصلحـة العـامة ومصلحـة العمـل.

## قـرر

## مـادة (1)

يعـاد تشكيـل لجنـة شـؤون الموظفيـن بـوزارة العـدل على النحـو التالي:-

1) السيد/وكيـل الوزارة للشؤون الإدارية والمالية. رئيسـاً
2) السيد/مديـر إدارة الشؤون الإدارية والمالية. عضـواً
3) السيد/الهلـول محمـد الرطيـب. عضـواً
4) السيد/طـارق خالـد أبوزريبة. عضـواً "قانوني"
5) السيد/مختـار إبراهيـم بعيـو. عضـواً
6) السيد/محمـد حسين إبراهيم معتوق. عضـواً
7) السيد/منـدوب عـن وزارة العمـل. عضـواً
8) السيد/محسـن غومـة عزيـز. أمين سر اللجنة

## مـــ(2)ـــادة

تتولى لجنة شؤون الموظفين بالوزارة ممارسة الإختصاصات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية للقانون رقم(12) لسنة2010م المشار إليه.

## مـــ(3)ـــادة

تعقـــد اللجنة إجتماعاتها بدعوة من رئيسها مرة كل أسبوع وتتبع أمام اللجنة الإجراءات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية للقانون رقم(12) لسنة2010م المشار إليه والمتعلقة بالدعوة للأجتماعات وحضور الأعضاء وترتيب بنود جدول الأعمال وكيفية نظر الموضوعات المعروضة وإتخاذ التوصيات اللازمة بشأنها.

## مـــ(4)ـــادة

يباشـــر كـلاً من الرئيس والأعضاء "الثاني والثالث" مهامهم باللجنـة بالإضافة إلى أعمالهم الأصلية.
ويباشـــر باقـــي أعضـــاء اللجنـــة وأميـن سرها مهامهـم باللجنـة على سبيـــل التفـرغ التام.

## مـــ(5)ـــادة

يمنـــح رئيـــس وأعضـــاء اللجنـــة وأمين سرهـــا مكافأة شهريـــة قـــدرها (500د.ل) دينار ليبي.

## مـــ(6)ـــادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

رقم القرار #239#

**مصطفى أمحمد القليب**
**وزيـــــر العـــــدل**

الموافـــق: 19 - 4 - 2015ميلادي.

زهية بن حامد ..... سامية

١٠٣